بسمالله الحمنا الحكير

رقم الصــادر : ٤١٣٣ تاريخ الصــادر : ١٤٣٦/٠١/٢٧ الـمـرفـقــات :





(+71)



« برقتيت[،] «

- تعميم -

مساحب السمو الملكسي ولسي العهسد نائسب رئسيس مجلس السوزراء وزيسر السدفاع نسخة لكسل وزارة ومعسلحة حكوميسة وعلى كل جهة إبلاغ الجهات التابعة لها أو المرتبطة بها

السلام عليكم ورحمة الله ويركاته:

'اطلعنا على محضر اللجنة الدائمة المشكّلة بالديوان الملكي لمتابعة ومراجعة تنفيذ المشاريع التنموية والخدمية رقم (م/د/٤٢) بتاريخ ٢٤٣٥/٨/٢٧ هـ بشأن قيام بعض الجهات الحكومية بإضافة أعمال جديدة لبعض المشاريع وتمديد عقودها لمدة تزيد عن نسبة الإضافة وبما لا يتناسب مع حجم تلك الاعمال وقد يصل التمديد إلى مدة العقد الأساس، ورأي اللجنة مناسبة توجيه الجهات الحكومية بالتقيد بما تقضي به الفقرة (أ) من المادة (الثانية والخمسين) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية والمادة (الثالثة) من اللائحة التنفيذية للنظام، ومتابعة تنفيذ ذلك من الجهات الرقابية، والرفع بالمخالفين إلى الجهات المختصة.

كما اطلعنا على محضر اللجنة رقم (م/د/٦٥) بتآريخ ٢٣٥/٨/٢٧ هـ بشأن قيام بعض الجهات الحكومية بعد ترسية مشاريعها بتغيير بعض تصاميمها، وأن ذلك من أسباب تعثر بعضها، حيث إن عدم التزام تلك الجهات بالتصاميم التي وضعتها يـؤدي إلى عدم قدرة المقاول على تنفيذها وفق البرنامج الزمني المحدد في العقد، وزيادة الاعباء المالية لتلك المشاريع، وقيام الجهات الحكومية بتعويض المقاول عن الأضرار الناجمة عن عدم التزامها بالتصاميم، ورأي اللجنة توجيه الجهات الحكومية بالتقيد بما تقضي به المادة (السادسة والثلاثون) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية والمادتان (الأولى، والثامنة والخمسون) من اللائحة التنفيذية للنظام، وإذا طرأت ضرورة ملحة لتعديل تصاميم المشروع فيتم مناقشتها مع وزارة المالية وفقاً للانظمة والتعليمات والإمكانات المالية المتاحة.

ولموافقتنا على ما توصلت إليه اللجنة في محضريها المشار إليهما.. نرغب إليكم إكمال ما يلزم بموجبه.

عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود رئيس مجلس الوزراء

